

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسميراء
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٢٩)
حائل - المملكة العربية السعودية
القائم المالية
لسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١
مع تقرير المراجع المستقل

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسميراء
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٢٩)
القوائم المالية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م مع تقرير المراجع المستقل

الصفحة	الفهرس
٢ - ١	تقرير المراجع المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
١٣ - ٦	إيضاحات حول القوائم المالية



إلى السادة أعضاء مجلس إدارة

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسميراء

حائل - المملكة العربية السعودية

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية للجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسميراء "لجنة" والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م، وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية عن السنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية المهمة.

وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م، وأداؤها المالي وتديقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهدافة للربح والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بالتفصيل في قسم "مسؤوليات المراجعة عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا. ونحن مستقلون عن الجمعية وفقاً لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعة القوائم المالية، وقد وفيما يلي بموجب مسؤولياتنا الأخلاقية وفقاً لهذه القواعد. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها تعد كافية ومناسبة لتوفير أساس لإبداء رأينا.

آخر

تمت مراجعة القوائم المالية للجمعية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م من قبل مراجع آخر والذي قام بإبداء رأى متحفظ على تلك القوائم المالية بتاريخ ٦ مارس ٢٠٢١ م بسبب عدم الحصول على ما يكفي من المستندات وأدلة المراجعة للتأكد من صحة الأنشطة والمصاريف العمومية والإدارية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحكومة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسئولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً لمعايير التقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية للمنشآت غير الهدافة للربح والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين وفقاً لمتطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، وهي المسئولة عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكنها من إعداد قوائم مالية خالية من التحرير الجوهرى، سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسئولة عن تقييم قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة، مالم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها، أو مالم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك.

والمكلفوون بالحكومة، أي مجلس الإدارة، هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الجمعية.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عمّا إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهري، سواءً بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا، والتأكد المعقول هو مستوى عالي من التأكيد، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية مستكشف دائماً عن التحريف الجوهري عند وجوده، ويمكن أن تنشأ التحريرات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريرات جوهريّة إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أنها قد تؤثر، منفردة أو في مجلّمها، على القرارات الاقتصادية التي يتخدّها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

وكمّجزء من عملية المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني طول المراجعة. ونقوم أيضاً بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر التحريف الجوهري في القوائم المالية، سواءً بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر، والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتقدير أساس لرأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهري الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
 - التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.
 - تقويم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة التي أعدتها الإدارة.
 - التوصل إلى استنتاج بشأن مدى استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكلاً كبيراً حول قدرة الجمعية على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خلصنا إلى وجود عدم تأكيد جوهري، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نقوم بتعديل رأينا إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية. وتسند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداً أو ظروفاً مستقبلية قد تتسبب في توقيف الجمعية عن البقاء كمنشأة مستمرة.
 - تقويم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.
- ونحن نتواصل مع المكلفين بالحكومة فيما يتعلق بأمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المختلط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية تقوم باكتشافها أثناء المراجعة.

عن شركة ممدوح سليمان الماجد وفيصل محمد العتزي

محاسبون ومراجعون قانونيون

ممدوح سليمان الماجد

ترخيص رقم ٤٢٥ بتاريخ ١٨/٠٧/١٤٣١ هـ

الرياض-المملكة العربية السعودية

التاريخ: ١٤٤٣/٠٨/١١ هـ

الموافق: ٢٠٢٢/٠٣/١٤ م



لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسميراء
 مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٢٩)
 قائمة المركز المالي
 كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

٣١ ديسمبر ٢٠٢١

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

إيضاح

		الأصول
		<u>الأصول المتداولة</u>
٢٢٥,٨٩٧	٤٣٩,٩٤٤	(٥)
٢٢٥,٨٩٧	٤٣٩,٩٤٤	
٧,٧٢١	٢٣,٨٧٦	(٦)
٧,٧٢١	٣٣,٨٧٦	
٢٣٣,٦١٨	٤٧٣,٨٢٠	

النقد وما يعادله
 إجمالي الأصول المتداولة
الأصول غير المتداولة
 الممتلكات والمعدات بالصافي
 إجمالي الأصول غير المتداولة
 إجمالي الأصول

		الالتزامات وصافي الأصول
		<u>الالتزامات المتداولة</u>
٢٤,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	مصاريف مستحقة
٢٤,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	
٢٤,٠٠٠	٢٤,٠٠٠	
(٥,٣٨٢)	(١٧,١٥٣)	صافي الأصول الغير مقيدة
٢١٥,٠٠٠	٤٦٦,٩٧٣	
٢٠٩,٦١٨	٤٤٩,٨٢٠	صافي الأصول المقيدة
٢٣٣,٦١٨	٤٧٣,٨٢٠	

صافي الأصول
 إجمالي الالتزامات المتداولة
 إجمالي الالتزامات
صافي الأصول
 صافي الأصول الغير مقيدة
 صافي الأصول المقيدة
 إجمالي صافي الأصول
 إجمالي صافي الأصول والالتزامات

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسم براء
 مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٢٩)
 قائمة الأنشطة
 للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
 (جميع المبالغ بالريال السعودي)

<u>٢٠٢٠</u> <u>٣١</u> <u>ديسمبر</u>	<u>٢٠٢١</u> <u>٣١</u> <u>ديسمبر</u>	<u>مقددة</u>	<u>غير مقددة</u>	<u>إيضاح</u>
<u>٢١٥,٠٠٠</u>	<u>٣١٠,٠٠٠</u>	<u>٣١٠,٠٠٠</u>	-	(٧)
<u>٢١٥,٠٠٠</u>	<u>٣١٠,٠٠٠</u>	<u>٣١٠,٠٠٠</u>	-	

الإيرادات والمكاسب:
 الإعانات الحكومية
 إجمالي الإيرادات والمكاسب

المصروفات والخسائر:

-	٥٨,٠٢٧	٥٨,٠٢٧	-	(٨)
٦,٩٢٠	١١,٧٧١	-	١١,٧٧١	(٩)
٦,٩٢٠	٦٩,٧٩٨	٥٨,٠٢٧	١١,٧٧١	
٢٠٨,٠٨٠	٢٤٠,٢٠٢	٢٥١,٩٧٣	(١١,٧٧١)	
١,٥٣٨	٢٠٩,٦١٨	٢١٥,٠٠٠	(٥,٣٨٢)	
<u>٢٠٩,٦١٨</u>	<u>٤٤٩,٨٢٠</u>	<u>٤٦٦,٩٧٣</u>	<u>(١٧,١٥٣)</u>	

مصاريف البرامج والأنشطة
 المصاريف العمومية والإدارية
 إجمالي المصروفات والخسائر
 التغير في صافي الأصول خلال السنة
 صافي الأصول في بداية السنة
 صافي الأصول في نهاية السنة

شكل الإيضاحات المرفقة من (١) إلى (١٢) جزءاً لا يتجزأ من القوائم المالية وتقرراً معها.

<u>٢٠٢٠ م ديسمبر ٣١</u>	<u>٢٠٢١ ديسمبر ٣١</u>	
٢٠٨,٠٨٠	٢٤٠,٢٠٢	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
٢,٩٢٠	٣,٢٧١	التغير في صافي الأصول خلال السنة
<u>٢١١,٠٠٠</u>	<u>٢٤٣,٤٧٣</u>	<u>تعديلات لتسوية صافي الأصول</u>
٤,٠٠٠	-	استهلاك الممتلكات والمعدات
<u>٢١٥,٠٠٠</u>	<u>٢٤٣,٤٧٣</u>	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
-	(٢٩,٤٢٦)	التغير في المصاريف المستحقة
-	(٢٩,٤٢٦)	صافي التدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التشغيلية
٢١٥,٠٠٠	٢١٤,٠٤٧	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
١٠,٨٩٧	٢٢٥,٨٩٧	(مدفع) لشراء ممتلكات ومعدات
<u>٢٢٥,٨٩٧</u>	<u>٤٣٩,٩٤٤</u>	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) الأنشطة الاستثمارية
		التغير في النقد وما يعادله خلال السنة
		رصيد النقد وما يعادله أول السنة
		رصيد النقد وما يعادله آخر السنة

(١) نبذة عن اللجنة

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسميراء - لجنة أهلية تأسست بموجب الترخيص رقم (٢٢٩) وتاريخ ١٤٢٧/٤/١٧ هـ تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، مقرها ونطاق خدمتها بمحافظة سميراء "حائل" ويتمثل أهدافها في:
١- اكتشاف احتياجات المواطنين وتحميم على المشاركة في تلبيةها.
٢- اقتراح المشروعات والتراجم الازمة لتنمية المجتمع المحلي والمشاركة (المالية) أو (العينية) أو (البشرية) في تنفيذها وتقديمها ومتابعتها.
٣- المساعدة في تنمية الموارد البشرية للمجتمع المحلي ، واكتشاف القيادات الاجتماعية واستثمارها لتحقيق التنمية المستدامة.

السنة المالية الجماعية تبدأ من ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل سنة ميلادية.

**(٢) أسس الإعداد
بيان الالتزام**

تم إعداد القوائم المالية المرفقة وفقاً لمعايير المحاسبة للمنشآت غير الهدف للربح المعتمدة في المملكة العربية السعودية ولامتيازات الإثبات والقياس والإفصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المعتمد في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهدف للربح الصادرة عن الهيئة والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين الملائمة لظروف الجمعية.

أسس القياس والعرض
تم إعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكالفة التاريخية.

العملة الوظيفية وعملة العرض

تعرض القوائم المالية بالريال السعودي، وهي العملة الوظيفية وعملة العرض، وتدرج جميع المبالغ في القوائم المالية بالريال السعودي مالم يذكر خلاف ذلك.

(٣) التقديرات والافتراضات المحاسبية

إن إعداد القوائم المالية يتطلب من الإدارة استخدام تقديرات وافتراضات من شأنها أن تؤثر في تطبيق السياسات وقيم الظاهرة للأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات الواردة بالقوائم المالية. إن تحديد التقديرات يتطلب من الإدارة اتخاذ القرارات التي تعتمد على الخبرات السابقة، والخبرات الحالية وتقديرات الأوضاع المستقبلية، وكل المعلومات الأخرى المتوفرة. إن النتائج الفعلية قد تكون مختلفة عن هذه التقديرات.
تم مراجعة التقديرات والافتراضات بصورة مستمرة، التعديلات التي تترتب عنها مراجعة التقديرات المحاسبية يتم إظهار أثرها في فترة المراجعة والفترات المستقبلية التي تتأثر بهذه التعديلات.
إن أهم بنود القوائم المالية التي تتطلب استخدام توقعات وفرضيات من قبل الإدارة تتعلق بالآتي:

١-٣ مبدأ الاستمرارية

ليس لدى إدارة الجمعية شيك حول قدرتها على الاستمرار، وعليه فقد تم إعداد القوائم المالية على أساس مبدأ الاستمرارية.

٢-٣ الأحكام المرتبطة بالتمييز بين معاملات التبرعات ومعاملات الوكالة

وفقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير الهدف للربح عند قيام المتربيع بتقسيم المنشآت المستلمة للأصل بإنشاء برنامج لتوزيع نقدية وتنفيذها، أو سلع، أو خدمات على المتنفعين، فإن المنشأة المستلمة تقوم بمعاملة تلك الأصول على أنها تبرعات، نظراً إلى أن الجمعية لديها سلطة الإدارة و التصرف في هذا الأصل المحول من المتربيع، فقد تم اعتبار الأصول المحولة للمؤسسة على أنها تبرعات وليس معاملات بالوكالة، وعليه إثبات التبرعات مباشرة عن التحويل أو الاستحقاق في قائمة الأنشطة.

(٤) ملخص السياسات المحاسبية المهمة

الممتلكات والمعدات

الإثبات والقياس

تظهر بنود الممتلكات والمعدات بالتكلفة التاريخية، بعد طرح الاستهلاك المترافق وخسائر الهبوط في القيمة المترافق.

تتضمن التكلفة المتصروفات المرتبطة مباشرة باقتضاء الممتلكات والمعدات.

عندما يختلف العمر الإنتاجي لبند الممتلكات والمعدات يتم المحاسبة عنها كبنود منفصلة.

يتم تحديد المكاسب أو الخسائر الناتجة عن استبعاد بنود من الممتلكات والمعدات بمقارنة أي مقبولات من الآراء الدفترية لتلك البند وتسجيل بالصافي في قائمة الأنشطة.

النفقات اللاحقة للأقتداء

تسجل تكلفة الجزء المستبدل لبند من بنود الممتلكات والمعدات ضمن القيمة المدرجة لذلك البند إذا كان من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية للمؤسسة تكمن في ذلك الجزء إضافة إلى إمكانية قياس تكلفة ذلك الجزء بشكل موثوق، ويتم شطب القيمة المدرجة للجزء القديم المستبدل.

الاستهلاك

يتحسب الاستهلاك بناء على القيمة القابلة للاستهلاك والتي هي تكلفة أصل ما أو مبلغ آخر يحل مكان التكلفة ناقصاً قيمتها المتبقية (القيمة التخريبية). يتم احتساب الاستهلاك على أساس القسط الثابت طوال الأعمار الإنتاجية للموجودات ذات الصلة. علماً بأنه لا يتم إستهلاك الأرضي.
* يتم إهلاك المباني والأشياء المقاومة على الأرضي المستاجر من الغير على أساس العمر الافتراضي للמבנה أو مدة عقد الإيجار أيهما أقل يتحسب الاستهلاك وفقاً لطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي للأصل على النحو التالي:

معدل الاستهلاك السنوي	البند
٪١٠	مباني على ارض الغير
٪١٠	اثاث ومفروشات
٪١٥	شاشات وأجهزة ألعاب فيديو
٪٢٠	أجهزة حاسوب آلى

يُجزى مراجعة على القيم المتبقية للممتلكات والمعدات وأعمارها الإنتاجية وطرق استهلاكها اذا دعت الحاجة لذلك، وتعديل باثر مستقبلي متى كان ذلك مناسباً.

مشروعات تحت التنفيذ

يتم إثبات مشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة ناقصاً أي إنخفاض مثبت في القيمة (إن وجد). عندما تكون الأصول جاهزة للاستخدام في الغرض الذي أنشأت من أجله يتم رسملة مشروعات تحت التنفيذ ضمن الممتلكات والمعدات الملامنة وفقاً لسياسات الجمعية.

العقارات الاستثمارية

يتم إثبات العقارات الاستثمارية والمتمثلة في المباني التي يتم الانتفاع منها بالتأجير بالتكلفة مخصوصاً منها الاستهلاكات المترافقمة (إن وجدت). يتم احتساب استهلاك المباني وفقاً لطريقة القسط الثابت. تظهر الإيرادات من تأجير العقارات الاستثمارية وكذلك الاستهلاكات المتعلقة بها ضمن قائمة الأنشطة.

الأصول غير الملموسة

يتم قياس الأصول غير الملموسة المقتناة بشكل مستقل بالتكلفة عند الإثبات الأولى. بعد الإثبات الأولى، تحمل الأصول غير الملموسة بالتكلفة ناقصاً أي إطفاء مترافق وخشائر انخفاض مترافق إن وجدت. لا تتم رسملة الأصول غير الملموسة المنتجة داخلياً ويتم اظهار المصروفات ذات العلاقة في قائمة الأنشطة في السنة التي يتم تكبدها. يتم إطفاء الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار المحددة طوال أعمارها الإنتاجية ويتم تقديرها لمعرفة إن كان هناك انخفاضاً في قيمها حيثما توافر مؤشر على احتمالية تعرضها لانخفاض في القيمة.

يتم مراجعة فترة الأطفاء وطريقة الأطفاء للأصل غير الملموس ذي العمر الإنتاجي المحدد على الأقل في نهاية كل فترة تقرير مالي. يتم الأخذ في الاعتبار التغيرات في العمر الإنتاجي المتوقع أو التغذؤج المتوقع لاستهلاك المنافع الاقتصادية الكامنة في الأصل من أجل تعديل فترة أو طريقة الأطفاء حسبما هو ملائم ويتم التعامل مع هذه التغيرات كتغيرات في التقديرات المحاسبية.

يتم إدراج مصاريف الإطفاء على الموجودات غير الملموسة ذات الأعمار الإنتاجية المحددة في قائمة الأنشطة ضمن فئة المصروفات بما يتلاءم مع وظيفة هذه الموجودات. يتم قياس الأرباح أو الخسائر الناتجة عن إلغاء إثبات الأصل غير الملموس على أساس الفرق بين صافي متحصلات البيع والقيمة الدفترية للأصل ويتم الإدراج في قائمة الأنشطة عند استبعاد الأصل.

يتم اختبار الموجودات غير الملموسة ذات العمر الإنتاجي غير المحدد لمعرفة البيوط في القيمة السنوي على مستوى الوحدة المحققة للنقد، كما هو ملائم، وعندما تشير الظروف إلى احتمالية أن تكون القيمة الدفترية قد تعرضت للهبوط.

الأدوات المالية

تقوم الجمعية بالمحاسبة عن جميع أدواتها المالية وفقاً للقسمين ١١ و ١٢ من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة. يتم الاعتراف بالأصول والإلتزامات المالية عندما تصبح الجمعية طرفاً في الأحكام التعاقدية لأداء مالية. وعندما يتم إثبات أصل مالي أو التزام مالي بشكل أولي، يتم قياسه بسعر المعاملة بما في ذلك تكاليف المعاملة باستثناء القياسي الأولي للأصول والإلتزامات المالية التي تقاس لاحقاً بالقيمة العادلة من خلال قائمة الأنشطة ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل للمنشأة (الالتزام مالي) أو الطرف المقابل (الأصل مالي) إذا كان الترتيب يشكل معاملة تمويل، فيتم قياس الأصل أو الإلتزام المالي بالقيمة الحالية لدفعات المستقبلية مخصومة بمعدل الفائدة السوقية لأداء دين مشابهة.

في نهاية كل فترة تقرير، يجب على المنشأة أن تقسِّي الأدوات المالية على النحو التالي، دون أي طرح لتكاليف المعاملة التي يمكن أن تتحملها المنشأة عند البيع أو الاستبعاد الآخر:

تقاس أدوات الدين بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية إذا استوفت الشروط اللازمة لهذا الإنفاق. وتقاس أدوات الدين التي تصنف على أنها أصول متداولة أو التزامات متداولة بالبلغ الذي غير المخصص أو العوض النقدي الآخر الذي يتوقع أن يتم دفعه أو استلامه (إي صافي من الهبوط في القيمة) ما لم يشكل الترتيب، في الواقع، معاملة تمويل.

يتم إجراء مقاصصة بين الأصول والإلتزامات المالية ويتم إدراج صافي المبلغ في قائمة المركز المالي عند وجود حق قانوني لإجراء مقاصصة لتلك المبالغ المعترف بها ويكون هناك نية للتسوية على أساس الصافي أو الإعتراف بالأصول وتسوية الإلتزامات في آن واحد.

الأصول المالية

الإثباتات الأولى

يثبت الأصل المالي فقط عندما تصبح الجمعية طرفاً في النصوص التعاقدية للأداء ويتم إثباته بسعر المعاملة وتتضمن الأصول المالية للجمعية النقد وما يعادله.

القياس اللاحق

تقاس أدوات الدين قصيرة الأجل بالبلوغ الذي غير المخصص أو العوض النقدي الذي يتوقع أن يتم استلامه. ويتم إلغاء إثبات الأصل المالي فقط عندما تتضمن الحقوق التعاقدية في التتفقات النقدية من الأصل المالي أو تتم تسويتها أو تحول الجمعية - إلى حد كبير - جميع المخاطر ومكافئات ملكية الأصل المالي إلى طرف آخر أو تكون الجمعية قد حوت السيطرة على الأصل إلى طرف آخر.

الإلتزامات المالية

الإثباتات الأولى

يثبت الإلتزام المالي فقط عندما تصبح الجمعية طرفاً في النصوص التعاقدية للأداء ويتم إثباته بسعر المعاملة.

إلغاء إثبات الإلتزام المالي

يتم إلغاء إثبات الإلتزام المالي فقط عندما يتم اطفاؤه أي عندما يتم الوفاء بالالتزام المحدد في العقد أو الغائه.

المخزون

- (أ) المخزون من البضاعة المتبرع بها للجمعية والتي لم تُصرف حتى تاريخ القوانين المالية يتم إثباتها بسعر تقييمها عند استلامها.
(ب) المخزون من البضاعة المشتراء يتم إثباتها على أساس التكلفة الفعلية وطبقاً لطريقة الوارد أولاً يُصرف أولاً وذلك بالنسبة للمواد الغذائية والأدوية .

النقد وما يعادله

لأغراض إعداد قائمة التدفقات النقدية، يتكون بند النقد وما يعادله من أرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك .

أرصدة مستحقة وذمم دائنة أخرى

تتمثل في قيمة الإلتزامات المستحقة السداد مستقبلاً مقابل مستحقات أخرى حصلت عليها الجمعية سواء صدر عنها أو لم يتم بعد إصدار فواتيرها.

المخصصات

يتم إثبات المخصص ضمن قائمة المركز المالي عندما يكون على الجمعية إلتزام قانوني أو ضمني حالياً نتيجة لأحداث سابقة والذي يمكن تقادره بصورة موثوقة، ومن المحموم أن يتطلب ذلك تدفق خارجي للمنافع الاقتصادية لتسوية الإلتزام، ويتم قياس المخصصات باستخدام أفضل تقدير للبلغ المطلوب لتسوية الإلتزام في تاريخ التقرير، وإذا كان أقل القيمة الزمنية للنقد ذات أهمية نسبية فيجب أن يكون مبلغ المخصص هو القيمة الحالية للبلوغ المترافق أن يكون مطلوباً لتسوية الإلتزام بمعدل خصم يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للنقد والمخاطر المحددة لذلك الإلتزام، وعندما يتم قياس المخصص بالقيمة الحالية للبلوغ المترافق أن يكون مطلوباً لتسوية الإلتزام، فإنه يجب إثبات التخفيض في المخصص على أنه تكالفة تمويل في السنة التي تنشأ فيها.

الإيرادات

- (١) يتم إثبات التبرعات والصدقات والزكوات والمنح والهبات وكذلك كافة الإيرادات الأخرى المتزوعة طبقاً لأساس الاستحقاق وذلك عند توافر الشروط التالية:-
- (١/١) أن تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه باى شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية استخدام في المستقبل .
- (١/٢) أن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة.
- (١/٣) أن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .
- (٢) يتم إثبات ما يتم تلقيه من تبرعات أو منافع أو تجهيزات أو خدمات أو مراقبة ضمن الإيرادات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

التبرعات العينية

يتم في التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الإستلام فيها وعند ت榛 الوصول إلى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فإنه يجب تسجيل الإعتراف بتلك التبرعات إلى حين بيعها .

المصروفات

- (١) يتم إثبات المصروفات العمومية والإدارية فور استحقاقها طبقاً لمبدأ لمبدأ الاستحقاق .
- (٢) يتم إثبات مصروفات الأنشطة فور استحقاقها طبقاً لمبدأ الاستحقاق .

الإيجارات التشغيلية

يتم تسجيل المبالغ المدفوعة بموجب عقود الإيجار التشغيلية المبرمة من قبل الجمعية بصفتها مستأجر على قائمة الأنشطة على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار ذات العلاقة .

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسميراء
مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٢٢٩)
إيضاحات حول القوائم المالية (نهاية)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١
(جميع المبالغ بالريال السعودي)

(٥) النقد وما يعادله

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	نقد لدى البنوك
٢٢٥,٨٩٧	٤٣٩,٩٤٤	
<hr/>	<hr/>	
٢٢٥,٨٩٧	٤٣٩,٩٤٤	

لجنة التنمية الاجتماعية الأهلية بسميراء
مسجلة بوزارة العوارض البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (٤٤٩)
إيصالات حول القائم المالية (تتمددة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

(ج) جمجمة المبالغ بالريال السعودي (٢)

المبالغ المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م

المبالغ والمعدات بالتصنيف	العام على الأرض النشر	الاحتياطات والمرويات	احتياطات وأدوات ومعدات	٢٠٢١ ديسمبر ٣١
النقدية				
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	١٢,٠٠٠	١٣,٧٣٠	٣,٤٨٠	٤,٨٠,٣٥٠
إضافات خلال السنة	-	١٤,٣٥٢	-	٢٩,٤٤٦
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	-	٢٨,٨٢٥	٣,٤٨٠	٧٧,٤٦١
الاستيلاك				
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٨,٤٠٠	٩,٦١١	٣,٤٧٩	٣٠,٣١٤
استيلاك خلال السنة	١,٦٠٠	١,٧١٢	-	٣,٤٧١
في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٩,٣٠٠	١١,٣٣٣	١٩,٠٧٣	٤٣,٥٨٥
صافي القيمة الدفترية				
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٤,٩٦٥	٦,٧٥٩	٦,٧٥٩	٣٣,٨٧٦
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	-	١١,١١٩	١١,١١٩	٧٧,٧٢١

(٧) الإعانات الحكومية

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	مقدمة	غير مقدمة	
-	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	تسوية الكتروني
-	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	بناء الأسرة
١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	النشاط الاجتماعي
١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	الليوانية
-	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	الطبخ الشعبي
-	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	برامج فوتوشوب
-	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	صيانة جوالات
-	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	احتراف التصوير رجالى
-	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	احتراف تصوير النساء
-	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	-	ملتقى فتيات التنمية
-	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	-	مجالس شبابية
-	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	-	مواهب وبناء الذات للأطفال
٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	-	دار الفتاة
٧٠,٠٠٠	١١٠,٠٠٠	١١٠,٠٠٠	-	تشغيل اللجنة
٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥,٠٠٠	-	المناسبات الوطنية
١٥,٠٠٠	-	-	-	الأسر المنتجة
١٥,٠٠٠	-	-	-	الحرف اليدوية
١٥,٠٠٠	-	-	-	مهارات مهنية نسائية
١٠,٠٠٠	-	-	-	الترعية ضد العنف الأسري
١٠,٠٠٠	-	-	-	تعليم فن المكياج
١٠,٠٠٠	-	-	-	فرسان العمل التطوعي
١٠,٠٠٠	-	-	-	ملتقى الشباب
١٠,٠٠٠	-	-	-	ملتقى النساء
٢١٥,٠٠٠	٣١٠,٠٠٠	٣١٠,٠٠٠		

(٨) مصروفات البرامج والأنشطة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	مقدمة	غير مقدمة	
-	١١,٤٥٠	١١,٤٥٠	-	برامج الأسر المنتجة
-	٢,٢٥٠	٢,٢٥٠	-	مسابقة الرسم
-	٨,٤٧٧	٨,٤٧٧	-	اللوحات لأشطة التوعية والمناسبات الوطنية والاجتماعية
-	٤,٠٠٠	٤,٠٠٠	-	المحتاليات وقاعليات وطنية واجتماعية
-	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	-	المحاضرات العلمية والتوعية
-	٧,٠٠٠	٧,٠٠٠	-	ديوانية سمراء
-	٢,٢٥٠	٢,٢٥٠	-	مسابقة الدراجات الهوائية
-	٦٠٠	٦٠٠	-	مسابقات الألعاب بلاستيشن
-	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	-	مصروفات محللة على النشاط (إيجار مقر لأنشطة الجمعية)
-	٥٨,٠٢٧	٥٨,٠٢٧	-	

٩) مصاريف عمومية وإدارية	
٣١ ديسمبر ٢٠٢٠	٣١ ديسمبر ٢٠٢١
-	٥,٥٠٠
-	٣,٠٠٠
٢,٩٢٠	٣,٢٧١
٤,٠٠٠	-
٦,٩٢٠	١١,٧٧١

عمل دراسة لمشاريع اللجنة
صيانة في المبني الجديد
استهلاك المستلزمات والمعدات - إيضاح رقم (١)
أتعاب مهنية

١٠) إدارة المخاطر مخاطر أسعار الفائدة

لأن مخاطر أسعار الفائدة السوقية ذات أهمية بالنسبة للجمعية حيث ليس لديها قروض تحمل فوائد.

مخاطر السيولة

تمثل مخاطر السيولة في عدم قدرة الجمعية على مقابلة التزاماتها المتعلقة بالالتزامات المالية حال استحقاقها. تتم مراقبة إحتياجات السيولة دوريًا وتعمل الإدارة على التأكد من توفر سيولة كافية لمقابلة أي التزامات عند استحقاقها. ولا تعتقد الإدارة أن الجمعية معرضة لمخاطر مؤثرة تتعلق بالسيولة لطبيعة نشاط الجمعية ومحدودية الالتزامات مقارنة بالأصول.

مخاطر الائتمان

تمثل مخاطر الائتمان في اخفاق العميل أو الطرف المقابل في أداء مالية في الوفاء بالتزامه قبل الجماعة والتسبب في تكب خسارة مالية. إن الأدوات المالية الخاصة بالجمعية التي يمكن أن تتعرض لمخاطر الائتمان تتضمن بشكل أساسي أرصدة البنك والذمم المدينة الأخرى. تقوم الجمعية بإيداع أموالها في مصارف مالية ذات موثوقية وذات قدرة إنعمانية عالية ولا تتوقع الإدارة وجود مخاطر إئتمان هامة ناتج من ذلك، وتقوم الإدارة بمراقبة النعم المدينة الأخرى ولا تتوقع وجود مخاطر إئتمان هامة تتعلق بالذمم المدينة.

مخاطر أسعار العملات

تمثل مخاطر أسعار العملات في التغيرات والتذبذبات المحتملة في معدلات العملات التي قد تؤثر سلباً على قيم الأصول والالتزامات أو على التدفقات النقدية. وترافق الإدارة تقلبات أسعار العملات وتعتقد أن تأثير مخاطر أسعار العملات غير مؤثر لأن معظم تعاملاتها على المستوى المحلي.

١١) أرقام المقارنة

تم إعادة تبويب أرقام المقارنة لتنماشي مع تبويب السنة

١٢) اعتماد القوائم المالية

تمت الموافقة والإعتماد للقوائم المالية للجمعية من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٣